

الجمعية العامة الدورة التاسعة والستون
البند 135 من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في 29 كانون الأول/ديسمبر 2014

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/69/695)]

250/69 - خطة المؤتمرات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة بالموضوع، بما فيها القرارات 243/40 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 1985 و 213/41 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 1986 و 222/43 ألف إلى هاء المؤرخة 21 كانون الأول/ديسمبر 1988 و 211/51 ألف إلى هاء المؤرخة 18 كانون الأول/ديسمبر 1996 و 214/52 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 1997 و 208/53 ألف إلى هاء المؤرخة 18 كانون الأول/ديسمبر 1998 و 248/54 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 1999 و 222/55 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2000 و 242/56 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2001 و 254/56 دال المؤرخ 27 آذار/مارس 2002 و 262/56 المؤرخ 15 شباط/فبراير 2002 و 287/56 المؤرخ 27 حزيران/يونيه 2002 و 283/57 ألف المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2002 و 283/57 باء المؤرخ 15 نيسان/أبريل 2003 و 250/58 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2003 و 265/59 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 236/60 ألف المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2005 و 236/60 باء المؤرخ 8 أيار/مايو 2006 و 236/61 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2006 و 225/62 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 248/63 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2008 و 284/63 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2009 و 230/64 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 245/65 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 233/66 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 237/67 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 251/68 المؤرخ 27 كانون الأول/ديسمبر 2013،

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في 9 آذار/مارس 2015.

14-68102 (A)

1468102



الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ تعيد تأكيد قرارها 207/42 جيم المؤرخ 11 كانون الأول/ديسمبر 1987 الذي طلبت فيه إلى الأمين العام كفالة أن تعامل اللغات الرسمية للأمم المتحدة معاملة متساوية،
وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات لعام 2014⁽¹⁾ وتقرير الأمين العام ذي الصلة بالموضوع⁽²⁾،

وقد نظرت أيضا في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية⁽³⁾،
وإذ تعيد تأكيد الأحكام المتصلة بخدمات المؤتمرات الواردة في قراراتها المتعلقة بتعدد اللغات، ولا سيما القرار 292/67 المؤرخ 24 تموز/يوليه 2013،
وإذ تعيد أيضا تأكيد دور اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة في المسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية،

وإذ تشير إلى قرارها 14 (د-1) المؤرخ 13 شباط/فبراير 1946 وإلى دور اللجنة الاستشارية باعتبارها هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة،

أولا

جدول المؤتمرات والاجتماعات

- 1 - **ترحب** بتقرير لجنة المؤتمرات لعام 2014⁽¹⁾؛
- 2 - **توافق** على مشروع الجدول المنقح لمؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعام 2015، بالصيغة التي قدمتها لجنة المؤتمرات⁽⁴⁾، آخذة في الاعتبار ملاحظات اللجنة ورهنا بأحكام هذا القرار؛
- 3 - **تأذن** للجنة المؤتمرات بأن تدخل على جدول المؤتمرات والاجتماعات لعام 2015 أي تعديلات قد تصبح ضرورية نتيجة للإجراءات والقرارات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين؛
- 4 - **تلاحظ مع الارتياح** أن الأمانة العامة أخذت في الاعتبار الترتيبات المشار إليها في قرارات الجمعية العامة 208/53 ألف و 248/54 و 222/55 و 242/56

(1) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم 32 (A/69/32).

(2) A/69/120 و Corr.1.

(3) A/69/527.

(4) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم 32 (A/69/32)، المرفق الثاني.

و 283/57 بـاء و 250/58 و 265/59 و 236/60 ألف و 236/61 و 225/62 و 248/63 و 230/64 و 245/65 و 233/66 و 237/67 و 251/68 فيما يتعلق بيوم الجمعة العظيمة للطائفة الأرثوذكسية وعطلي عيد الفطر وعيد الأضحى الرسميتين، وتطلب إلى جميع الهيئات الحكومية الدولية أن تتقيد بهذه القرارات عند إعداد خطط اجتماعاتها؛

5 - **تعترف** بأن يوم كيبور هو عيد محلي مهم يُحتفل به في المدينة المضيفة لمقر الأمم المتحدة وتدعو هيئات الأمم المتحدة في المقر وسائر مراكز العمل التي يُحتفل فيها بيوم كيبور أن تتفادى عقد اجتماعات خلاله وتشجع، في هذا الصدد، على أن يوضع هذا الترتيب في الحسبان لدى إعداد جداول المؤتمرات والاجتماعات مستقبلاً؛

6 - **تعترف** بأهمية يوم فيساك الذي يُحتفل به في العديد من الدول الأعضاء وتدعو هيئات الأمم المتحدة في المقر وسائر مراكز العمل التي يحتفل فيها بيوم فيساك أن تتفادى عقد اجتماعات خلاله وتشجع، في هذا الصدد، على أن يوضع هذا الترتيب في الحسبان لدى إعداد جداول المؤتمرات والاجتماعات مستقبلاً؛

7 - **تعترف** بأهمية عيد ديوالي الذي يُحتفل به في العديد من الدول الأعضاء وتدعو هيئات الأمم المتحدة في المقر وسائر مراكز العمل التي يحتفل فيها بعيد ديوالي أن تتفادى عقد اجتماعات خلاله وتشجع، في هذا الصدد، على أن يوضع هذا الترتيب في الحسبان لدى إعداد جداول المؤتمرات والاجتماعات مستقبلاً؛

8 - **تعترف** بأهمية عيد غوربوراب الذي يُحتفل به في العديد من الدول الأعضاء وتدعو هيئات الأمم المتحدة في المقر وسائر مراكز العمل التي يحتفل فيها بعيد غوربوراب أن تتفادى عقد اجتماعات خلاله وتشجع، في هذا الصدد، على أن يوضع هذا الترتيب في الحسبان لدى إعداد جداول المؤتمرات والاجتماعات مستقبلاً؛

9 - **تعترف** بأهمية عيد الميلاد الأورثوذكسي الذي يُحتفل به في العديد من الدول الأعضاء وتدعو هيئات الأمم المتحدة في المقر وسائر مراكز العمل التي يحتفل فيها بعيد الميلاد الأورثوذكسي أن تتفادى عقد اجتماعات خلاله وتشجع، في هذا الصدد، على أن يوضع هذا الترتيب في الحسبان لدى إعداد جداول المؤتمرات والاجتماعات مستقبلاً؛

10 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الدقيق لأي تعديلات يجري إدخالها على جدول المؤتمرات والاجتماعات وفقاً لولاية لجنة المؤتمرات ولقرارات الجمعية العامة الأخرى المتخذة في هذا الصدد؛

11 - تدعو الدول الأعضاء إلى أن تضمن الولايات التشريعية الجديدة معلومات كافية عن طرائق تنظيم المؤتمرات أو الاجتماعات؛

12 - تشير إلى المادة 153 من نظامها الداخلي، وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج، فيما يتعلق بالقرارات التي تترتب عليها نفقات، طرائق عقد المؤتمرات، آخذاً في الاعتبار الاتجاهات السائدة في اجتماعات مماثلة، لحشد خدمات المؤتمرات والوثائق بأكثر الطرق الممكنة كفاءة وفعالية من حيث التكاليف؛

13 - تعيد تأكيد ضرورة معالجة مسألة الازدواجية والتكرار في العمل في خدمات المؤتمرات، وتلاحظ في هذا الصدد أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قرر، في قراره 13/2013 المؤرخ 22 تموز/يوليه 2013، أن ينظر في موعد لاحق في ضرورة استعراض الجدول المؤقت لفترات السنتين للمؤتمرات والاجتماعات في ضوء المشاورات الحكومية الدولية الجارية بشأن تعزيز عمل المجلس بقدر أكبر؛

ثانياً

ألف - استخدام موارد خدمات المؤتمرات

14 - تعيد تأكيد الممارسة المتمثلة في ضرورة إيلاء الأولوية في استخدام قاعات المؤتمرات لاجتماعات الدول الأعضاء؛

15 - تهيئ بالأمين العام والدول الأعضاء التقيد بالمبادئ التوجيهية والإجراءات الواردة في الأمر الإداري الصادر بشأن الإذن باستخدام مباني الأمم المتحدة لتنظيم الاجتماعات والمؤتمرات والمناسبات الخاصة والمعارض⁽⁵⁾؛

16 - تشدد على ضرورة أن تكون هذه الاجتماعات والمؤتمرات والمناسبات الخاصة والمعارض متسقة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها؛

17 - تلاحظ أن معامل استخدام الموارد في مراكز العمل الرئيسية الأربعة بلغ في مجموعه نسبة 82 في المائة في عام 2013 في حين بلغ نسبة 84 في المائة في عام 2012، و 85 في المائة في عام 2011، بما يفوق النسبة المرجعية المحددة في 80 في المائة؛

18 - ترحب بالخطوات التي اتخذتها الهيئات التي عدلت برامج عملها من أجل استخدام موارد خدمات المؤتمرات على النحو الأمثل، وتطلب إلى لجنة المؤتمرات تكثيف

(5) ST/AI/416.

مشاوراتها مع أمانات الهيئات ومكاتبها التي لا تستخدم موارد خدمات المؤتمرات المخصصة لها بشكل كامل؛

19 - **ترحب أيضا** بالجهود التي يبذلها الأمين العام في سبيل زيادة معدلات استخدام موارد خدمات المؤتمرات وتشجعه، في هذا الصدد، على تعزيز كفاءة خدمات المؤتمرات وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين؛

20 - **تحت** الهيئات الحكومية الدولية التي كان متوسط معامل استخدامها للموارد على مدار الأعوام العشرة الماضية أقل من النسبة المرجعية المحددة في 80 في المائة على أن تأخذ هذا المعامل في الاعتبار لدى تخطيط دوراتها المقبلة من أجل استيفاء النسبة المرجعية؛

21 - **تقرر** بأن بدء الاجتماعات في وقت متأخر وإنهاءها في وقت مبكر غير مخطط له يؤثران بشدة في معامل استخدام الهيئات لخدمات المؤتمرات بسبب طول الوقت الضائع، وتدعو أمانات الهيئات ومكاتبها إلى إيلاء اهتمام كاف لتجنب بدء الاجتماعات في وقت متأخر وإنهاءها في وقت مبكر غير مخطط له؛

22 - **تلاحظ** أن النسبة المثوية للاجتماعات التي عقدتها الهيئات التي يحق لها الاجتماع "حسب الاقتضاء" والتي وفرت لها خدمات الترجمة الشفوية في نيويورك في عام 2013 بلغت 98 في المائة، وبلغت 97 في المائة في عام 2012، قياساً بنسبة 96 في المائة المسجلة في عام 2011، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تأكيد ضرورة أن تواظب هذه الهيئات على تحسين استخدام موارد خدمات المؤتمرات المقدمة لها على النحو الأمثل وأن يقدم تقارير عن توفير خدمات المؤتمرات لتلك الهيئات عن طريق لجنة المؤتمرات؛

23 - **تكرر طلبها** إلى الهيئات الحكومية الدولية أن تستعرض استحقاقاتها المتعلقة بالاجتماعات وأن تخطط برامج عملها وتعديلها بناء على استخدامها الفعلي لموارد خدمات المؤتمرات، من أجل تحسين كفاءة استخدامها لخدمات المؤتمرات؛

24 - **تقرر** بأهمية الاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء بالنسبة لسير العمل في دورات الهيئات الحكومية الدولية بطريقة سلسلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل، قدر الإمكان، تلبية جميع الطلبات المقدمة لتوفير خدمات المؤتمرات لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء، وتطلب إلى الأمانة العامة إبلاغ مقدمي الطلبات في أقرب وقت ممكن بمدى توفر خدمات المؤتمرات، بما في ذلك الترجمة الشفوية، وبأي تغييرات قد تطرأ قبل عقد الاجتماعات؛

25 - **تلاحظ** أن النسبة المئوية للاجتماعات التي عقدها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء والتي وفرت لها خدمات الترجمة الشفوية في مراكز العمل الرئيسية الأربعة بلغت 93 في المائة في عام 2013، في حين بلغت 91 في المائة في عام 2012، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتباع وسائل مبتكرة للتصدي للصعوبات التي تواجهها الدول الأعضاء من جراء عدم توفير خدمات المؤتمرات لبعض اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

26 - **تبحث مرة أخرى** الهيئات الحكومية الدولية على ألا تدخر جهداً في مرحلة التخطيط لأخذ اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء في الاعتبار وأن تضع هذه الاجتماعات في حسابها لدى إعداد برامج عملها وأن تخطر خدمات المؤتمرات بإلغاء أي اجتماع قبل موعده بوقت كاف لكي يتسنى، قدر الإمكان، إعادة تخصيص موارد خدمات المؤتمرات غير المستخدمة لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء؛

27 - **ترحب** بالجهود التي يبذلها جميع مستخدمي خدمات المؤتمرات لإبلاغ الأمانة العامة في أسرع وقت ممكن بأي إلغاء لطلبات توفير الخدمات بما يتيح إمكانية نقل تلك الخدمات بشكل سلس إلى اجتماعات أخرى؛

28 - **تلاحظ مع الارتياح** أن جميع اجتماعات هيئات الأمم المتحدة الكائن مقرها في نيروبي عقدت في نيروبي في عام 2013، وفقاً للعديد من قرارات الجمعية العامة، بما في ذلك الفقرة 22 من الجزء الثاني - ألف من القرار 251/68 وطبقاً لقاعدة عقد الاجتماعات في المقر، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية في دورتها السبعين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

29 - **تلاحظ مع القلق** تكرار عدم استخدام مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا بشكل كامل، وبخاصة بسبب تحديد مرافقه، وتنوه بالجهود التي تواصل اللجنة بذلها بغرض الترويج لذلك والمبادرات التي تواصل الاضطلاع بها في هذا الصدد، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

30 - **ترحب** بالجهود المبذولة في سبيل تحسين مرافق المؤتمرات التابعة للجنة الاقتصادية لأفريقيا وتشجع الأمين العام، في هذا الصدد، على كفالة إتمام الأعمال المتعلقة بتحسين المرافق المتبقية في الوقت المناسب، ولا سيما قاعة أفريقيا؛

31 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل بحث سبل إضافية لزيادة استخدام مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا مع جهات منها شركاء اللجنة مثل الاتحاد الأفريقي، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين يتضمن معلومات عن أثر المبادرات التي تتخذها اللجنة؛

32 - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يشجع رؤساء كيانات منظومة الأمم المتحدة على أن يستخدموا، على سبيل الأولوية، عند الاقتضاء، مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا لكفالة زيادة استخدام مرافق المؤتمرات؛

33 - **تشير** إلى الفقرة 26 من الجزء الثاني - ألف من قرارها 251/68، وتكرر طلبها إلى الأمين أن يضع هيكل تسعير تنافسي واستراتيجية تسويق ملائمة لمركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين؛

34 - **تنوه** بالجهود التي يبذلها الأمين العام إلى اتخاذها من أجل تحديد سبل تعزيز الكفاءة والفعالية في خدمات المؤتمرات؛

35 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقترح، في الدورة السبعين للجمعية العامة، إجراء استعراض شامل لخدمات المؤتمرات يسلط الضوء فيه على حالات الازدواجية أو التكرار في العمل إن وجدت، بهدف طرح أفكار مبتكرة وتحديد أوجه التآزر الممكنة وغير ذلك من التدابير التي تكفل تحقيق وفورات في التكاليف، دون أن ينال ذلك من جودة تلك الخدمات؛

36 - **تكرر طلبها** إلى لجنة المؤتمرات أن تتشاور مع الهيئات التي ظل معدل استخدامها للموارد المخصصة لها في السنوات الثلاث الماضية أقل من النسبة المرجعية المنطبقة لكي يتسنى تقديم توصيات ملائمة من أجل استخدام موارد خدمات المؤتمرات على النحو الأمثل، وتحث أمانات ومكاتب الهيئات التي لا تستخدم موارد خدمات المؤتمرات بشكل كامل على العمل على نحو أوثق مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في الأمانة العامة وعلى النظر في إدخال تغييرات على برامج عملها، حسب الاقتضاء، بما في ذلك إجراء تعديلات تستند إلى الممارسات المتبعة في السابق فيما يتعلق ببنود جدول الأعمال المتكررة، سعياً إلى تحسين معاملات استخدامها للموارد؛

37 - **تطلب** إلى رئيس لجنة المؤتمرات توجيه رسالة إلى رؤساء الهيئات الحكومية الدولية الكائن مقرها في مراكز عمل أخرى بخلاف نيويورك إذا كان معامل استخدامها للموارد أقل من النسبة المرجعية البالغة 80 في المائة؛

باء - أثر الاستراتيجية الرابعة (نهج التنفيذ التدريجي) من المخطط العام لتجديد مباني المقر في الاجتماعات التي تعقد في المقر أثناء تنفيذه

38 - **تطلب** إلى الأمين العام كفالة ألا ينال تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر، بما في ذلك نقل موظفي خدمات المؤتمرات إلى أماكن مؤقتة، من جودة خدمات المؤتمرات التي تقدم إلى الدول الأعضاء باللغات الرسمية الست أو من المساواة في المعاملة بين دوائر اللغات التي يجب أن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الارتقاء بخدماتها إلى أعلى مستوى من الجودة؛

39 - **تطلب** إلى جميع الجهات الطالبة والمنظمة للاجتماعات أن تظل على اتصال وثيق بالإدارة بشأن جميع المسائل المتصلة بوضع الجداول الزمنية للاجتماعات لإتاحة أكبر قدر ممكن من القدرة على التنبؤ في تنسيق أنشطة المقر خلال فترة البناء؛

40 - **تطلب** إلى لجنة المؤتمرات أن تبقي المسألة قيد الاستعراض المستمر، وتطلب إلى الأمين العام أن يبلغ اللجنة، بصفة منتظمة، بالمسائل المتصلة بجدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة خلال فترة البناء؛

41 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تقديم دعم كاف في مجال تكنولوجيا المعلومات إلى خدمات المؤتمرات، في حدود الموارد المتاحة للإدارة، لكفالة تأدية عملها بسلاسة طوال فترة تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر؛

42 - **تشدد** على ضرورة مواصلة تحسين جميع مرافق المؤتمرات، بما فيها الهياكل الأساسية للتداول بالفيديو، في جميع مراكز العمل الرئيسية الأربعة واللجان الإقليمية وتطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، أن يقدم عن ذلك تقريراً إلى الجمعية العامة في موعد أقصاه دورتها السبعون؛

43 - **تلاحظ** أنه تم بصفة مؤقتة نقل عدد من موظفي خدمات المؤتمرات وموارد تكنولوجيا المعلومات في الإدارة إلى أماكن مؤقتة إلى أن يكتمل تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم الدعم الكافي، في حدود الموارد المتاحة للإدارة، لضمان استمرار صيانة مرافق تكنولوجيا المعلومات التابعة للإدارة وتنفيذ المبادرة الشاملة لتكنولوجيا المعلومات وتقديم خدمات المؤتمرات على مستوى عال من الجودة؛

44 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يتشاور مع الدول الأعضاء بشأن المبادرات التي تؤثر في استخدام خدمات المؤتمرات ومرافق المؤتمرات؛

45 - **ترحب** بالتدابير التي اتخذت لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من الاستفادة من مرافق وخدمات المؤتمرات واستخدامها، بما في ذلك إنشاء مركز التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة، وتشجع الأمين العام على أن يواصل بذل المزيد من الجهود في هذا الصدد وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين؛

46 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل معالجة المسائل المتصلة بتسهيلات الوصول إلى مرافق المؤتمرات على سبيل الأولوية وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين؛

ثالثاً

الإدارة الكلية المتكاملة

47 - **تلاحظ مع التقدير** الجهود التي يبذلها الأمين العام في سياق مبادرة الإدارة الكلية المتكاملة من أجل وضع مؤشرات أداء موحدة ونظم واحدة في مجال تكنولوجيا المعلومات (من قبيل gData و gDoc و gMeets و gText) وتنفيذها في مراكز العمل الرئيسية الأربعة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين؛

48 - **تكرر مع القلق طلبها** إلى الأمين العام إكمال عمليات الاستعراض الداخلي لآليات المساءلة وتحديد المسؤوليات المسندة إلى وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات والمديرين العامين لمكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي بوضوح فيما يتعلق بسياسات إدارة المؤتمرات والعمليات واستخدام الموارد، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين، وتشير في هذا الصدد إلى الفقرة 15 من الجزء الثالث من قرارها 233/66 والفقرة 2 من الجزء الثالث من قرارها 237/67 والفقرة 38 من الجزء الثالث من قرارها 251/68؛

49 - **تلاحظ** المبادرات المضطلع بها في إطار الإدارة الكلية المتكاملة من أجل تبسيط الإجراءات وتحقيق وفورات الحجم وتحسين جودة خدمات المؤتمرات، وتؤكد في هذا الصدد أهمية كفالة أن يعامل موظفو خدمات المؤتمرات معاملة متساوية وأهمية مبدأ المساواة في الرتب مقابل العمل المتساوي في مراكز العمل الرئيسية الأربعة؛

50 - **تلاحظ أيضاً** أن الآثار المترتبة على تقاسم عبء العمل في سياق الإدارة الكلية للوثائق لا تزال ضئيلة جداً، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة السعي إلى إيجاد سبل تعزيز تقاسم عبء العمل بين مراكز العمل الرئيسية الأربعة وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين؛

51 - **تشدد** على أن الأهداف الرئيسية للإدارة توفير وثائق عالية الجودة وفي حينها بجميع اللغات الرسمية وفقا للأنظمة المعمول بها وتقديم خدمات مؤتمرات عالية الجودة إلى الدول الأعضاء في جميع مراكز العمل وتحقيق تلك الأهداف بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية من حيث التكاليف، وفقا لقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد؛

52 - **تلاحظ** أن مجموعة موظفي اللغات من الفئة الفنية في مراكز العمل غير متجانسة من حيث اللغات التي يعملون بها، وتطلب إلى الأمين العام أن يضع سياسات للتوظيف والتعاقد من الباطن والتواصل تراعي هذه الاختلافات بصورة كاملة وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين؛

53 - **تطلب** إلى الأمين العام كفالة أن تعامل جميع دوائر اللغات معاملة متساوية وأن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الارتقاء بخدماتها إلى أعلى مستوى من الجودة، مع الاحترام الكامل لخصائص كل لغة من اللغات الرسمية الست ومراعاة عبء العمل في كل منها؛

54 - **تكرر تأكيد** ضرورة أن يكفل الأمين العام توافق التكنولوجيات المستخدمة في جميع مراكز العمل وأن يكفل سهولة استخدامها في جميع اللغات الرسمية؛

55 - **تحيط علماً** بالتقدم المحرز في تطوير برامجيات إدارة المؤتمرات gData و gDoc و gMeets و gText وفي استخدامها وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2016-2017 جميع المعلومات اللازمة المتصلة بتشغيل تلك البرامجيات وصيانتها وتوابعها مع النظم القائمة، حسب الاقتضاء؛

56 - **تلاحظ** وضع نظام تجريبي للترجمة الآلية الإحصائية (Tapta4UN) يهدف إلى تسريع خدمات ترجمة بعض فئات الوثائق، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين، عن طريق لجنة المؤتمرات، تقريراً عن المستجدات المتصلة بهذا النظام، تشمل تحليل نسبة التكاليف إلى المنافع، إضافة إلى الجوانب المتعلقة بالمحافظة على الجودة ومراقبتها؛

57 - **تكرر التأكيد** على أن رضا الدول الأعضاء مؤشر رئيسي من مؤشرات الأداء فيما يتصل بإدارة المؤتمرات وخدمات المؤتمرات؛

58 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل كفالة أن تتيح التدابير التي تتخذها الإدارة للحصول على تقييم الدول الأعضاء لجودة خدمات المؤتمرات المقدمة لها، باعتبار ذلك مؤشراً رئيسياً من مؤشرات أداء الإدارة، فرصاً متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها

باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة وأن تتخذ هذه التدابير بالامتنثال التام لقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية عن التقدم المحرز في هذا الصدد عن طريق لجنة المؤتمرات؛

59 - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يواصل بحث أفضل الممارسات والتقنيات المتعلقة بتقييم مدى رضا المستفيدين من هذه الخدمات وأن يوافي الجمعية العامة بانتظام بالنتائج التي يتم التوصل إليها؛

60 - **ترحب** بالجهود التي تبذلها الإدارة سعياً إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لجودة خدمات المؤتمرات المقدمة لها، آخذة في الاعتبار التعليقات التي تبديها الدول الأعضاء والشكاوى التي تقدمها كتابة أو خلال الاجتماعات، وتطلب إلى الأمين العام أن يكثف جهوده لإيجاد سبل مبتكرة لاستخلاص التعليقات الواردة من الدول الأعضاء ورؤساء اللجان وأمنائها بشأن جودة خدمات المؤتمرات وتحليلها بشكل منهجي وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

61 - **تطلب** إلى الأمين العام مواصلة السعي إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لجودة خدمات المؤتمرات المقدمة لها، بوسائل منها عقد الاجتماعات الإعلامية مرة في السنة لكل لغة، قبل الدورة الموضوعية للجنة المؤتمرات أو أي اجتماع ضروري يحدد مواعده بناء على طلب الدول الأعضاء، على ألا يتجاوز عدد هذه الاجتماعات اجتماعين في السنة، وكفالة أن تتيح هذه التدابير فرصاً متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة وأن تتخذ هذه التدابير بالامتنثال التام لقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد؛

62 - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يقيي الجمعية العامة ولجنة المؤتمرات التابعة لها على علم بالتقدم المحرز في مجال الإدارة الكلية المتكاملة وأن يقدم معلومات دقيقة ومحدثة عن المبادرات الجديدة التي تقع ضمن اختصاصات اللجنة؛

63 - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام تقديم معلومات بشأن الوفورات المالية التي تحققت بتنفيذ مشاريع الإدارة الكلية المتكاملة في سياق تقريره المقبل عن خطة المؤتمرات، على النحو المطلوب في الفقرة 4 من الجزء الثالث من قرارها 248/63 وفي الفقرة 12 من الجزء الثالث من قرارها 230/64 وفي الفقرة 14 من الجزء الثالث من قرارها 245/65 وفي الفقرة 14 من الجزء الثالث من قرارها 233/66 وفي الفقرة 15 من الجزء الثالث من قرارها 237/67 وفي الفقرة 51 من الجزء الثالث من قرارها 251/68؛

64 - **تلاحظ** المشروع التجريبي لساعات العمل المرنة الذي بدأ مكتب الأمم المتحدة في فيينا العمل به، وتؤكد وجوب تطبيق قواعد وأنظمة الأمم المتحدة التي تنظم المسائل المتعلقة بالموارد البشرية بشكل موحد خلال تنفيذ المشروع التجريبي، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريراً عن تقييم المشروع التجريبي يتضمن توصية بشأن ما إذا كان ينبغي مواصلة العمل بالمشروع في مكتب الأمم المتحدة في فيينا والمضي قدماً في تنفيذه في مراكز العمل الأخرى؛

65 - **ترحب** بقاعدة الإدارة الكلية المتكاملة باعتبارها نهجاً فعالاً يتبع، حيثما أمكن، في تقديم الخدمات للاجتماعات المعقودة خارج مراكز العمل، وتطلب، في هذا الصدد، إلى الأمين العام أن يعزز الجهود التي يبذلها من أجل تحقيق وفورات إضافية عن طريق تطبيق قاعدة الإدارة الكلية المتكاملة تطبيقاً صارماً على الاجتماعات التي يسري عليها ذلك، دون المساس بجودة الخدمات المقدمة، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى لجنة المؤتمرات في دورتها الموضوعية لعام 2015؛

رابعاً

المسائل المتعلقة بالوثائق والنشر

66 - **تشدد** على الأهمية البالغة للمساواة بين اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛

67 - **تؤكد ضرورة** تقيد جميع المبادرات المتعلقة بتطور طرائق العمل، بما فيها المبادرات المتخذة على أساس تجريبي، بمبدأ التكافؤ بين اللغات الرسمية للمنظمة من أجل الحفاظ على جودة ونطاق الخدمات التي تقدمها الأمانة العامة أو تعزيزهما؛

68 - **تشدد** على أهمية تعدد اللغات في أنشطة الأمم المتحدة وتطلب إلى الأمين العام أن يضاعف جهوده لكفالة التكافؤ التام بين اللغات الرسمية الست وفقاً لقرار الجمعية العامة 292/67 بشأن تعدد اللغات وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية في دورتها السبعين؛

69 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعين وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بصفته منسقاً جديداً لشؤون تعدد اللغات مسؤولاً عن التنفيذ العام لمبدأ تعدد اللغات على نطاق الأمانة العامة، وأن يصدر تعليماته لوكيل الأمين العام لإدارة شؤون الإعلام لأن يواصل توعية الجمهور بأهمية هذا المبدأ؛

70 - **تعيد تأكيد** ما قرره في الجزء الرابع من قرارها 230/64 بشأن إصدار جميع التقارير التي يعتمد عليها الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التابع لمجلس

حقوق الإنسان كوثائق بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة في الوقت المناسب قبل أن ينظر فيها المجلس، وفقا لقرارات الجمعية العامة 117/36 ألف المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 1981 و 211/51 ألف إلى هاء و 214/52 و 208/53 ألف إلى هاء و 265/59، وتطلب إلى الأمين العام كفالة توفير الدعم اللازم لذلك الغرض وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين؛

71 - تشير إلى الفقرة 5 من الجزء الثالث من قرارها 222/55، وتكرر مع القلق طلبها أن يكفل الأمين العام التقيد التام بالقواعد المتصلة بتزامن توزيع الوثائق بجميع اللغات الرسمية الست، سواء فيما يتعلق بتوزيع النسخ المطبوعة أو نشر وثائق الهيئات التداولية على نظام الوثائق الرسمية وموقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت؛

72 - تؤكد أن المسائل المتصلة بإدارة المؤتمرات، بما في ذلك الوثائق، تقع ضمن اختصاص اللجنة الخامسة؛

73 - تكرر تأكيد أهمية إصدار الوثائق المطلوبة للجنة الخامسة في حينها؛

74 - تقر بوجوب الأخذ بنهج متعدد الجوانب لإيجاد حل للمشاكل المزمنة المتعلقة بتأخر إصدار الوثائق المطلوبة للجنة الخامسة؛

75 - تلاحظ مع القلق الصعوبات الدائمة المتعلقة بتأخر إصدار الوثائق المطلوبة للجنة الخامسة، وتحث الأمين العام على كفالة تقديم هذه الوثائق الرسمية إلى اللجنة في حينها وإيجاد حل دائم ومستدام لهذه المشكلة من أجل ضمان جودة العملية الحكومية الدولية؛

76 - تحيط علما بالعمل الذي تقوم به فرقة العمل المشتركة بين الإدارات المعنية بالوثائق التي ترأسها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات من حيث التصدي على نحو إيجابي لمشكلة إصدار الوثائق المطلوبة للجنة الخامسة؛

77 - تشجع رئيسي اللجنة الخامسة واللجنة الاستشارية على مواصلة تعزيز التعاون بين هاتين الهيئتين في مجال الوثائق؛

78 - ترحب بالجهود التي تواصل فرقة العمل بذلها لضمان تقديم الوثائق من جانب إدارات الأمانة العامة المعدّة لها؛

79 - تلاحظ أن قيام الأمانة العامة بتزويد اللجنة الخامسة خلال مشاوراتها غير الرسمية بمعلومات دقيقة متسقة في الوقت المناسب يسهل عملية اتخاذ القرارات في إطار اللجنة؛

- 80 - **تلاحظ مع القلق العميق** أن ازدياد عدد حالات تأخر الإدارات المعيّنة للوثائق عن تقديم الوثائق للترجمة إلى جميع اللغات الرسمية قد كلف الدول الأعضاء مشقة بالغة أدت إلى تعثر مشاركتها في المناقشة واتخاذ القرارات في الوقت المناسب؛
- 81 - **تشدد** على أهمية تعزيز المساءلة داخل الأمانة العامة عن إعداد الوثائق وتسليمها في الوقت المناسب بكفالة إطلاع المديرين على مسؤولياتهم على نحو تام؛
- 82 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يدرج ضمن اتفاقات كبار المديرين مؤشرا إداريا موحدًا جديدًا يتعلق بإصدار الوثائق الرسمية في الوقت المناسب لفائدة الهيئات الحكومية الدولية ولجان الجمعية العامة، وأن يدرج في سياق التقرير المرحلي المقبل عن المساءلة ما يستجد من معلومات في هذا الشأن؛
- 83 - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يدرج تحت بند التوجيه التنفيذي والإدارة ضمن كل باب من أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين 2016-2017 وفي جميع مقترحات الميزانية مستقبلا، إنجازا متوقعا من الأمانة العامة يتصل بإصدار الوثائق المطلوبة لاجتماعات الهيئات الحكومية الدولية المعنية في الوقت المناسب؛
- 84 - **تلاحظ مع الارتياح** أن إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات قامت بتجهيز جميع الوثائق التي قدمت في الوقت المحدد وضمن حدود العدد المقرر من الكلمات في غضون أربعة أسابيع، وتشجع الأمين العام على الحفاظ على هذا المستوى من الأداء؛
- 85 - **تعيد تأكيد** ما قرره في الفقرة 9 من الجزء الثالث من قرارها 265/59 بشأن منح الأولوية في جميع اللغات الرسمية الست لإصدار الوثائق المتعلقة بمسائل التخطيط والميزانية والمسائل الإدارية التي يلزم أن تنظر فيها الجمعية العامة على وجه الاستعجال؛
- 86 - **تكرر طلبها** أن يصدر الأمين العام توجيهاته إلى جميع إدارات الأمانة العامة بأن تدرج في تقاريرها العناصر التالية:
- (أ) موجز للتقرير؛
- (ب) نص موحد يضم الاستنتاجات والتوصيات والإجراءات الأخرى المقترحة؛
- (ج) المعلومات الأساسية ذات الصلة بالموضوع؛
- 87 - **تكرر أيضا طلبها** أن تميز بأحرف داكنة الاستنتاجات والتوصيات الواردة في جميع الوثائق التي تقدمها الأمانة العامة والهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء إلى الأجهزة التشريعية، بما فيها لجنة المؤتمرات، للنظر فيها واتخاذ إجراء بشأنها؛

88 - **تلاحظ مع القلق** أن 84 في المائة فقط من الإدارات المعدة للوثائق أوفت بشرط تقديم 90 في المائة من تقاريرها في المواعيد المقررة إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، وتكرر طلبها إلى الأمين العام إنفاذ نظام تحديد فترات زمنية لتجهيز الوثائق بمزيد من الصرامة عن طريق جهة مكرسة لذلك، من قبيل فرقة العمل المشتركة بين الإدارات المعنية بالوثائق، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين؛

89 - **تحت** الإدارات المعدة للوثائق على الالتزام التام بالمواعيد النهائية لبلوغ هدف التقيد بتقديم 90 في المائة من الوثائق في المواعيد المقررة، وتطلب إلى الأمين العام كفالة ألا تؤثر الوثائق المقدمة في وقت متأخر تأثيراً سلبياً في إصدار الوثائق المقدمة في موعدها المقرر وبالاتثال للمبادئ التوجيهية المعمول بها؛

90 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريراً عن التدابير الملموسة التي تتخذها الإدارات المعدة للوثائق وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات من أجل تحسين القدرة على التنبؤ بإنجاز الوثائق وكفالة المساءلة فيما يتعلق بالوفاء بالمواعيد النهائية من أجل ضمان إصدار الوثائق في الوقت المناسب؛

91 - **تكرر طلبها** الوارد في الفقرة 72 من الجزء الرابع من قرارها 251/68 أن يقدم الأمين العام معلومات عن الإعفاءات المتعلقة بالوثائق التي تتجاوز الحدود المقررة لعدد الكلمات؛

92 - **ترحب** بتبادل الآراء بين إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات والإدارات المعدة للوثائق بشأن إدارة عملية الإعفاءات، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل مواصلة بذل الجهود في هذا الصدد وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين؛

93 - **تشدد** على أن للدول الأعضاء وهيئاتها الحكومية الدولية دوراً في تحديد السياسات المتعلقة بإدارة المؤتمرات؛

94 - **تؤكد** ضرورة أن توافق الدول الأعضاء في إطار هيئاتها الحكومية الدولية المعنية على أي مقترحات تطرح فيما يتعلق بتغيير هذه السياسات؛

95 - **تلاحظ** أن نظام الوثائق الرسمية هو مركز الوثائق الرقمي الرسمي للأمم المتحدة؛

96 - **تطلب** إلى الأمين العام إنجاز مهمة تحميل جميع وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة على موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت بجميع اللغات الرسمية الست على سبيل الأولوية بحيث تناح هذه المحفوظات أيضاً للدول الأعضاء عبر تلك الوسيلة؛

97 - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يتخذ جميع التدابير اللازمة لكفالة إنجاز رقمنة الوثائق الرئيسية في مكتبة داغ همرشولد وفي مراكز العمل الرئيسية في الوقت المناسب، حسب الاقتضاء؛

98 - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين عن إطار زمني مفصل لرقمنة جميع وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة، بما في ذلك الوثائق الصادرة عن الهيئات التداولية، وعن الخيارات المتاحة للتسريع بتنفيذ هذه العملية في حدود الموارد المتاحة؛

99 - **ترحب** بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة لرقمنة وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة وتطلب إلى الأمين العام أن يقترح سبلا للتسريع بتنفيذ هذا العمل وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين؛

100 - **تعرب عن القلق** من أن يؤدي طول الفترة المتوقعة لإنجاز مشروع الرقمنة إلى تعريض حفظ المعارف والمعلومات التاريخية للخطر بالنظر إلى الحالة الحرجة للعديد من الوثائق ذات الصلة واحتمال تلفها؛

101 - **تطلب** إلى الأمين العام التسريع بعملية رقمنة وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة، ولا سيما الوثائق التي تعتبر ذات أهمية خاصة وتتطلب الرقمنة على وجه الاستعجال؛

102 - **تشجع** الأمين العام على مواصلة جهوده سعيا إلى الحصول على تبرعات إضافية لرقمنة وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة؛

103 - **ترحب مع التقدير** بالتبرعات التي قدمتها الصين وقطر لإنجاز مشروع الرقمنة؛

104 - **تشير** إلى قيام لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في مكتب الأمم المتحدة في فيينا بتنفيذ المشروع التجريبي بهدف الانتقال إلى استخدام التسجيلات الرقمية للاجتماعات باللغات الرسمية الست للمنظمة باعتبار ذلك تدبيرا لتحقيق وفورات في التكاليف؛

105 - **تشدد** على أن توسيع نطاق العمل بهذا التدبير يتطلب أن تنظر فيه الجمعية العامة بجميع جوانبه، بما في ذلك آثاره القانونية والمالية وآثاره المتعلقة بالموارد البشرية، وأن يتم بتقيد تام بقرارات الجمعية المتخذة في هذا الصدد، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك وعن تقييم المشروع التجريبي المشار إليه في الفقرة 104 أعلاه إلى الجمعية في دورتها السبعين؛

106 - تشير إلى الفقرة 5 من قرارها 221/49 بـاء المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 1994، وتؤكد أن إصدار المحاضر الحرفية في مواعيدها يشكل جزءا هاما من الخدمات المقدمة للدول الأعضاء؛

خامسا

المسائل المتعلقة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

107 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يضاعف جهوده لكفالة توفر أجود خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية بجميع اللغات الرسمية الست؛

108 - **تشدد** على وجوب توفير الترجمة للوثائق الرسمية للمنظمة بجميع اللغات المطلوبة وفي الموعد المحدد، في امتثال كامل للأنظمة الداخلية للهيئات التشريعية كل منها على حدة؛

109 - **تكرر طلبها** أن يكفل الأمين العام أن تستوفي المصطلحات المستخدمة في دوائر الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية أحدث المعايير اللغوية وأن تكون تجسيدا لمصطلحات اللغات الرسمية بما يضمن أعلى مستوى من الجودة، وترحب في هذا الصدد باستحداث بوابة مصطلحات عالمية، في حدود الموارد المتاحة، تتاح لموظفي الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمجتمع المدني على حد سواء؛

110 - **تعيد تأكيد** الفقرة 85 من الجزء الخامس من قرارها 251/68، وتكرر طلبها إلى الأمين العام أن يكفل، عند الاستعانة بموظفين في إطار المساعدة المؤقتة في دوائر اللغات، بطرق منها استخدام العقود الدولية أو المحلية، حسب الاقتضاء، أن تعامل جميع دوائر اللغات معاملة متساوية وأن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الارتقاء بخدماتها إلى أعلى مستوى من الجودة، مع الاحترام الكامل لخصائص كل لغة من اللغات الرسمية الست ومراعاة عبء العمل في كل منها؛

111 - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام أن ينظر في اتخاذ مزيد من التدابير التي تكفل تخفيض معدل الشواغر في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين؛

112 - **تطلب** إلى الأمين العام إجراء امتحانات تنافسية لتعيين موظفي اللغات في وقت مبكر بما فيه الكفاية من أجل ملء الشواغر الحالية والشواغر التي تحدث في المستقبل في دوائر اللغات في الوقت المناسب وإبلاغ الجمعية العامة في دورتها السبعين بالجهود المبذولة في هذا الصدد؛

113 - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يواصل بذل غاية الجهد في سبيل تعزيز قدرة المرشحين على خوض الامتحانات التنافسية في جميع المناطق بالعمل قدر الإمكان على تقريب مواقع الامتحانات من أماكن إقامتهم وذلك بغية تمكين أكبر عدد من المرشحين المؤهلين المحتملين من المشاركة فيها، وأن يقدم إلى الجمعية العامة أثناء الجزء الرئيسي من دورتها السبعين تقريراً عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

114 - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يواصل العمل على تحسين جودة ترجمة الوثائق إلى اللغات الرسمية الست، مع إيلاء أهمية خاصة لدقة الترجمة التحريرية؛

115 - **تكرر تأكيد** الفقرة 8 من مرفق القرار 2 (د-1) المؤرخ 1 شباط/فبراير 1946 بشأن النظام الداخلي المتعلق باللغات التي تنص على أن تتاح جميع القرارات والوثائق الأخرى المهمة باللغات الرسمية وأن تتاح أي وثيقة أخرى، بناءً على طلب أي ممثل، بأي لغة رسمية أو بجميع اللغات الرسمية؛

116 - **تؤكد** ضرورة كفاءة أعلى مستوى ممكن من الجودة في الترجمة التعاقدية والداخلية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن التدابير التي ستتخذ في هذا الصدد؛

117 - **تكرر طلبها** أن يزود الأمين العام جميع مراكز العمل بما يكفي من الموظفين بالرتب الملائمة من أجل كفاءة المراقبة الملائمة لجودة النصوص المترجمة خارج المنظمة، مع مراعاة الواجبة لمبدأ المساواة في الرتب مقابل العمل المتساوي؛

118 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يطبق، في حدود الموارد المتاحة، معايير موحدة لمراقبة جودة الوثائق التي يجهزها مترجمون تحريريون خارجيون في جميع مراكز العمل الأربعة، من أجل ضمان أعلى مستوى من الجودة للترجمات الصادرة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين؛

119 - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريراً عن الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة وأفضل الممارسات في مراكز العمل الرئيسية في مجال أداء مهام مراقبة جودة الترجمة التحريرية التعاقدية والداخلية يتضمن الإفادة عن الاحتياجات المتصلة بعدد الموظفين اللازم لأداء هذه المهمة والرتب الملائمة لذلك؛

120 - **تشجع** الأمين العام على وضع مؤشرات للأداء ونماذج لتقدير التكلفة موحدة للجميع بهدف اتباع استراتيجية أكثر فعالية من حيث التكلفة لتجهيز الوثائق داخلياً، وتطلب إلى الأمين العام موافاة الجمعية العامة بهذه المعلومات في دورتها السبعين؛

121 - **تلاحظ مع التقدير** التدابير التي اتخذها الأمين العام، وفقا لقراراتها، لمعالجة جملة مسائل منها شغل ما يشغل من وظائف في دوائر اللغات نتيجة لتقاعد الموظفين، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة بذل تلك الجهود وتكثيفها، بما في ذلك تعزيز التعاون مع المؤسسات التي تقوم بتدريب أخصائيي اللغات من أجل تلبية الاحتياجات من اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛

122 - **تلاحظ** ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لتفادي نقص أعداد مقدمي الطلبات للعمل في مجال المهن اللغوية وارتفاع معدل الدوران في ذلك المجال إلى حد تعطيل العمل، وبخاصة عندما يتعلق الأمر باللغات التي يندر الجمع بينها، وتطلب إلى الأمين العام استخدام الوسائل المناسبة لتحسين برنامج التدريب الداخلي، بطرق منها إقامة الشراكات مع المنظمات التي تشجع اللغات الرسمية للأمم المتحدة؛

123 - **تلاحظ أيضا**، في هذا الصدد، أن الجهود التي بذلت مؤخرا أدت إلى توقيع مذكرتي تفاهم واتفاقي تعاون مع جامعتين في أفريقيا وأنه تم توقيع مذكرة تفاهم مع مؤسسة من أمريكا اللاتينية؛

124 - **ترحب** بمذكرات التفاهم القائمة بين المنظمة و 22 جامعة بوصفها إحدى طرق تعزيز تدريب الأخصائيين اللغويين من أجل تحسين عملية استقدام موظفي اللغات المؤهلين، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة الجهود التي يبذلها لتقييم العدد المناسب من مذكرات التفاهم من أجل الوفاء باحتياجات المنظمة؛

125 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تكثيف جهوده لتعزيز برامج الاتصال، من قبيل المنح التدريبية والتدريب الداخلي، وأن يتبع أساليب مبتكرة للتوعية بالبرامج، بطرق منها إقامة الشراكات مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية ومؤسسات اللغات المعنية في جميع المناطق، وبخاصة من أجل سد الثغرة الواسعة في أفريقيا وأمريكا اللاتينية، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين؛

126 - **تلاحظ** أن "المشروع الأفريقي" يهدف إلى وضع برامج في مستوى الدراسات الجامعية العليا خاصة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية في المؤتمرات والترجمة الشفوية في مجال الخدمة العامة عن طريق مراكز الامتياز في القارة الأفريقية، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقارير عما تحقق إنجازه في إطار هذا المشروع؛

127 - **تلاحظ أيضا** الصعوبات الحالية التي تعترض استقدام مترجمين تحريريين إلى مقار مراكز العمل، ولا سيما في نيويورك، وتطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، كفالة أن تواصل إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات جهودها، بالتعاون مع مكتب إدارة الموارد البشرية التابع للأمانة العامة، من أجل التوعية في جميع الدول الأعضاء بفرص العمل

والتدريب الداخلي في دوائر اللغات في مراكز العمل الرئيسية الأربعة، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريراً عن الجهود المبذولة من أجل تحديد المرشحين المؤهلين واختيارهم؛

128 - **تلاحظ مع التقدير** التجربة الإيجابية لتوفير المنح التدريبية في المقرر وفي مكتب الأمم المتحدة في فيينا من أجل تدريب الفنيين الشباب في دوائر الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية في الأمم المتحدة واجتذابهم إليها، والقيام في الوقت نفسه بزيادة عدد موظفي اللغات من الفئة الفنية من ذوي الكفاءات ومن يجيدون لغات عدة تعد أساسية لأغراض التخطيط لتعاقب الموظفين، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تطوير هذه المبادرة بهدف توسيعها لتشمل جميع مراكز العمل وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين؛

129 - **تلاحظ** الصعوبات التي تعترض عملية العثور على أخصائيين لغويين أكفاء والاحتفاظ بهم وتشير إلى ضرورة تعزيز مجموعة الخبراء اللغويين بهدف الحيلولة دون أن يزيد ذلك من التأثير سلباً في قدرة الأمانة العامة على توفير الخدمات باللغات الرسمية الست؛

130 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تحسين وتعزيز مبادراته المتصلة بالتدريب وتحديد قدرات المنظمة في مجال اللغات، بوسائل من بينها برامج الاتصال، من أجل تأمين امتلاك المنظمة القدرة الكافية لتلبية احتياجات المنظمة في مجال الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية؛

131 - **تشير** إلى الفقرة 27 من تقرير اللجنة الاستشارية⁽³⁾ وتطلب إلى الأمين العام الاتصال بالبعثات الدائمة من أجل تحديد الفرص المتاحة للاتصال بالجامعات والمؤسسات التعليمية ومراكز تعليم اللغات في أرجاء العالم، بغية كفالة استمرار توافر الخدمات اللغوية الفنية بأعلى درجة من الجودة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست؛

132 - **تطلب** إلى الأمين العام القيام، من خلال إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، بتحسين قائمة الجامعات التي وقعت مذكرات تفاهم مع الأمم المتحدة وتوسيع نطاقها بحيث تشمل جامعات ومؤسسات تعليمية ومراكز لتعليم اللغات من جميع المناطق الجغرافية، متى ما أمكن ذلك؛

133 - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يمتنع عن إدخال أي تغييرات ذات طابع موضوعي على النصوص المتفق عليها لكل من مشاريع القرارات والقرارات المتخذة، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين، بما في ذلك عن التدابير المتخذة لتحسين جودة خدمات التحرير وكفاءتها وفعاليتها من حيث التكلفة في حدود الموارد المتاحة.

الجلسة العامة 77

29 كانون الأول/ديسمبر 2014